

صور المرابي ودلالاتها في الخطاب الديني

* د- عبدالرؤف زهدي مصطفى
** د- سعود محمود عبدالحابر

يدور هذا البحث حول صور الربا والمرابي ودلالاتها في الخطاب الديني الذي حل محل الشعر في العصر الإسلامي، وكيف استطاعت تلك الصور أن تؤثر وتعالج كثيراً من الظواهر والعادات والتقاليد التي كانت سائدة في الجاهلية. وقد يتناول البحث معنى الربا لغة وأصطلاحاً، وبين منهج الخطاب الديني في معالجته لظاهرة الربا، والعقوبات الفردية والجماعية التي تحل بالمرابي في الدنيا، وفي البرزخ والآخرة. وقد جاء ذلك من خلال التصوير القرآني الفني المعجز، وأحاديث جوامع الكلم التي استطاعت أن تصوّر المرابي بصور بلاغية كفيلة بأن تخلع نفوس المرابين من أجسادهم، وردع كلّ من انغمس في الربا ومنعه والخلولة من الاقتراب منه أو التعامل معه.

وبين البحث - أيضاً وبكل وضوح - أن السعادة، والطمأنينة، والأمن لن تتعايش مع مجتمع يتعامل الناس فيه مع هذا المرض الفتاك وبخاصة أن الله سبحانه وتعالى قد أذن بحرفهم ومن أصدق من الله قيلاً.

تعرف الصورة الفنية الأدبية بأنها ما ترسمه لذهن المتلقي كلمات اللغة شرعاً أو ثرأ، من ملامح الأفكار، والأشياء المشاهدة والأحساس، والأخيلة، وتكون إما فكرة نقالية تقريرية ترسم معادلها الحقيقي في أخص خصائص الواقعية، وإما معادلاً فنياً جمالياً يوحى بالواقع ويومي إليه بأشباهه من الرسوم واللوحات عن طريق الحشد الإيقاعي، وسائل ضروب الإيحاء البلاغي والبديعي، والصياغة التشكيلية، والتقنيات الأسلوبية واللغوية المختلفة⁽¹⁾.

فالأديب يستعمل كلماته الخاصة به ليعبر عن فكره ومشاعره مستعملاً الصورة الفنية التي توصل وتنقل مشاعر الشاعر إلى المتلقي. وقد ولدت الصورة الفنية مع ميلاد الأدب العربي، ولكنها تختلف من أديب إلى آخر قدرة على نقل المشاعر، وإبداعاً في التصوير الذي يشمل "العبارة اللغوية وإعطاء المعنى بأسلوب أدبي يضم الرعاية بالمعنى والاهتمام بجمال الأداء"⁽²⁾.

* عميد كلية العلوم الإنسانية، رئيس قسم اللغات، جامعة الشرق الأوسط، للدراسات العليا، عمان ،الأردن

* استاذ الأدب العباسي، ومساعد رئيس قسم اللغة العربية، جامعة الشرق الأوسط، للدراسات العليا ،عمان ،الأردن

(1) قاموس المصطلحات اللغوية والأدبية، د. أميل يعقوب وآخرون، ص 247.

(2) الصورة الفنية في شعر بشار بن برد، د. عبد الفتاح صالح نافع، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، 1983، ص 52.

والأديب الناجح هو الذي يمتلك طرقاً ووسائل تصوير كثيرة توصله وتقربه إلى اللغة في وضعها البدائي، فكلما اقتربنا من اللغة في بداياتها كانت اللغة تصويرية، وبالتالي نقل الألفاظ المجردة العقلية، وهذا يفسر كثرة النماذج التصويرية في الشعر العربي قبل الإسلام، ولم يكن بالضرورة أن يعتمد التصوير في تلك الفترة الزمنية على الوسائل البلاغية⁽³⁾.

أما الصورة الفنية في القرآن الكريم فتتميز عن غيرها كونها من الله الخالق سبحانه، وكلامه معجز لا يقوى عليه أحد، فقد تحدى سبحانه وتعالى العرب الفصحاء أن يأتوا ولو بشيء مثله، يقول سيد قطب: "التصوير هو الأداة المفضلة في أسلوب القرآن الكريم، فهو يعبر بالصورة المحسنة المتخيلة عن الفن الذهني والحال النفسية، وعن الحادث المحسوس والمشاهد المنظور، وعن النموذج الإنساني إلخ"⁽⁴⁾.

أما هذا البحث فيدور حول الربا وصورة المرابي في الإسلام. ويتناول منهج الإسلام في محاربته للربا، والعقوبات الجماعية والفردية التي يوقعها الله - عز وجل - بمعمارسيه في الحياة الدنيا وفي البرزخ والآخرة، وذلك بتتصوير المرابي بصورة منفرة تتخلع من هول معاناتها النفوس من الصدور.

فالإسلام دين الإباء والمرودة والرحمة، آخر بين المسلمين، ووحد صفوفهم، لأن الإباء هو الأصل الأصيل في الإسلام وبناء دولته إذ يجب العدل والإنصاف والنصح، ويحول دون الإضرار، أو الكسب الحرام فهو ضابط أخلاقي في الميزان الاقتصادي. فقد كان العرب قبل الإسلام على شفا حفرة من النار، متشاشين، متنافرين، متحاربين، سنتين طويلة، ف جاء الإسلام فآخى بينهم، ووحدهم، وجعل منهم أمّة قوية عزيزة الجانب تعترز بالإسلام وتتخذه منهاجاً وطريقاً، ووضع قواعد أول دولة للإسلام، وعمل على تحقيق التكافل والتعاون بين أفراد المجتمع المسلم.

ونجد معنى الأخوة الإسلامية يتجلّى في قوله تعالى واصفاً حال المهاجرين والأنصار، وما صنعته الأخوة الإسلامية في نفوسهم (والذين تبوعوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أتوا و يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا أغر لنا وإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم) [سورة الحشر، آية 9-10].

لقد بلغ المسلمون الأوائل في الإيثار بكل ما تشمله كلمة إيثار من معنى ومفهوم ومدلول درجة عليا، ومكانة عظمى، بما وقر في قلوبهم من إيمان، وبما أشرق في نفوسهم من يقين. فكانوا يؤثرون إخوانهم بأموالهم وديارهم على أنفسهم،

⁽³⁾ الصورة في الشعر العربي، علي البطل، ص ص 26-27.

⁽⁴⁾ في. ظلال القرآن، سيد قطب.

ويتنازلون عن قسمهم في الغائم من أجلهم، ويقدمون حاجة إخوانهم على حاجتهم، حبأ لهم، ورغبة في أخوتهم⁽⁵⁾. وللمعاملات أهمية كبيرة في الفقه الإسلامي، فبها يطلب الرزق المباح، ويبعد عن مواطن الإثم، من خلال معرفته بأحكام البيع والشراء والخيار والربا والصرف وما جرى من ذلك مما يرتبط بمعاملاتخلق المالية بعضهم مع بعض.

ولكن الكثير من المسلمين استحلوا الربا، واعتقدوا أنه النظام الطبيعي المعقول والأساس الصحيح للنمو الاقتصادي، وأنه ضرورة اقتصادية في العصر الحاضر فلا بد منه، وظنوا أن ما أحرزه الغرب في العلوم والصناعات وسباقهم في أكثر المجالات هو ثمرة هذه المصارف العصرية، فراحوا يجادلون في تحريم بعض أنواعه ويختلفون الشبهة تلو الشبهة للتخل من تحريمها بحيل أو تأويلات مختلفة خاطئة⁽⁶⁾.

وقد يستغرب بعض من تأثروا بالثقافة الغربية، ولم يكن لهم حظ الاطلاع على الثقافة الإسلامية، أن يكون في الإسلام نظام اقتصادي خاص به. وهذا الاستغراب لا يستبعد من أناس جهلو حقيقة الإسلام وعدوه دينًا تقتصر علاقته على الأمور التعبدية وذلك بحسب مفهومهم للدين الذي أخذوه عن المفهوم الغربي. فالدين الذي ينظم أمور أتباعه، بل أمور الإنسانية قاطبة، في كل مرافق الحياة، ولا يقطع الصلة بين هذه الحياة الدنيا، وما بعد هذه الحياة، لا يمكن أن يكون دينًا تعبدًا صرفاً لا شأن له بأمور المعاملات وتنظيمات الدولة، وإن كان من أهم مبادئه توحيد الله وإخلاص العبودية له، هذا الإخلاص الذي هو في صلاح المؤمنين به دنيا وأخرى، لأن من أخلص عبادته لله استقام أمره وطابت سريرته وحمدت مغنته.

وعلى هذا لا يعقل أن يكون الدين الإسلامي نظاماً لشؤون الدنيا والآخرة ولا يكون متضمناً نظاماً اقتصادياً خاصاً به متميزاً عن غيره. وإذا استقرأنا آيات الكتاب العزيز وجدنا فيه نظامين متقابلين: النظام الإسلامي، والنظام الربوي؛ وهما لا يلتقيان في تصور، ولا يتفقان في أساس، ولا يتوافقان في نتيجة. إذ إن كلاً منها يقوم على تصور للحياة والأهداف والغايات ينافق الآخر تمام المناقضة، وبينهما إلى ثمرة في حياة الناس تختلف عن الأخرى كل الاختلاف، ومن ثم كانت هذه الحملة المفرطة، وكان هذا التهديد الرهيب! ومن هنا يبيّن موقف الإسلام من نظام الربا ومعارضته له، فالإسلام يقيم نظامه الاقتصادي – ونظام الحياة كلها – على تصور معين يمثل الحق الواقع في

(5) أحمد عبد الرحيم السامي، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد 34، ص 128.

(6) الدكتور عمر بن عبد العزيز المترك "الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية" ص 6، دار العاصمة، الرياض.

هذا الوجود، يقيمه على أساس أن الله - سبحانه - هو خالق هذا الكون، فهو خالق هذه الأرض، وهو خالق هذا الإنسان، وهو الذي وهب كل موجود وجوده. بينما نظام الربا نظام يصطدم ابتداءً مع قواعد التصور الإيماني إطلاقاً؛ فهو نظام يقوم على تصور أن لا علاقة بين إرادة الله وحياة البشر، فالإنسان هو سيد هذه الأرض ابتداءً، وهو غير مقيد بعهد من الله، وغير ملزم باتباع أوامر الله!

ثم إن الفرد حر في وسائل حصوله على المال، وفي طرق تنميته، كما هو حر في التمتع به، غير ملتزم في شيء من هذا بعهد من الله أو شرط، وغير مقيد كذلك بمصلحة الآخرين، ومن ثم فلا اعتبار لأن يتآذى الملايين إذا هو أضاف إلى خزاناته ورصيده ما يستطيع إضافته!

كذلك يقوم على أساس تصور خاطئ فاسد؛ هو أن غاية الغايات للوجود الإنساني هي تحصيله للمال - بآلية وسيلة - واستمتاعه به على النحو الذي يهوى! ومن ثم يتکالب على جمع المال وعلى المتعاب به، ويدوس في الطريق كل مبدأ وكل صالح لآخرين!

وقد أثار موضوع الربا منذ ظهوره الجدل والنقاش بين معظم أفراد الأمم، وانقسم الناس بين مؤيد له ومعارض.

ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث في بيان حقيقة الربا والصورة البشعة للمربي في الإسلام - الذي صوره بعدة صور مَنْ فهمها وأدرك مراميها وأبعادها ومغزاها أفلع عن الربا، وتصالح مع الله صلحاً دائماً، وتاب توبة نصوحاً أملين أن تبقى اللغة العربية شعراً ونثراً السلاح الفعال في الدعوة إلى الله وإنقاذ البشرية مما توصلت فيه والوقوف سداً منيعاً وحصنأً مكيناً أمام أعدائه ومناوئيه.

**مفهوم الربا في اللغة والاصطلاح والعلاقة بينهما
الربا في اللغة:**

قال ابن منظور: "رَبَا الشيءُ يَرْبُو رُبُوا ورباء، زاد ونما، وأربَّته تَمَّيَّته". وفي التنزيل العزيز (ويربى الصدقات) ومنه أخذ الربا الحرام. قال الله تعالى (وما أُوتِيتُمْ مِنْ رِبَا لِيَرْبِبُوا فِي أَموَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبِبُوا عَنْ دِينِ اللَّهِ) والأصل فيه الزيادة، من رَبَا المَالُ إِذَا زادَ وارتفَعَ . . . ورَبَا السُّوقُ ونحوه رُبُوا، صُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ فَلَتَفَخَّخَ . . . وقوله - عز وجل - في صفة الأرض (اهتزتْ وربتْ) قيل: معناه عَطَمَتْ وانْتَفَخَتْ، وسابَ فلاناً فارْبَى عَلَيْهِ فِي السَّبَابِ إِذَا زادَ عَلَيْهِ. وقوله عز وجل (فَأَخْذُهُمْ أَخْذَةً رَابِيَّةً) أي أَخْذَةً تَرَبِّيَّةً على الأَخْذَاتِ⁽⁷⁾.

وقال ابن الأثير في "النهاية": "الأصل فيه الزيادة. ربا المال يربو ربوا إذا زاد وارتفع"⁽⁸⁾.

(7) ابن منظور "السان العرب"، 304/14، مادة (ربا) باختصار.

(8) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والاثر، 176/2.

الربا في الاصطلاح:

أختلف الفقهاء في تعريف الربا، فعرّفه الأحناف بقولهم: "هو الفضل الخالي عن العوض في البيع"⁽⁹⁾.

وقال ابن رشد المالكي: "واتفق العلماء على أن الربا يوجد في شيئين: في البيع، وفيما تقرر في الذمة من بيع أو سلف أو غير ذلك"⁽¹⁰⁾.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "كان الرجل من أهل ثقيف الذين نزل بهم القرآن يأتي الغريم عند حلول الأجل، فيقول: أتقضي أم تربى؟ فإن لم يقضه، وإن زاده المدين في المال، وزاده الطالب في الأجل، فيضاعف المال في المدة لأجل التأخير"⁽¹¹⁾.

وهنا يمكن القول: إن العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي لكلمة (الربا) في اللغة عامة تشمل كل زيادة سواء كانت هذه الزيادة حسية أو معنوية، سواء كانت من جنس الشيء نفسه أو خارجه عنه، وعلى هذا كانت عامة شاملة لا تحتاج للالحاق غيرها بها، ومن هنا ندرك أن المعنى الاصطلاحي لم يتعد عن المعنى اللغوي فكلاهما يدور حول الزيادة، وإن كان المعنى الاصطلاحي قيدها كونها زيادة في أشياء خاصة، وهذا شأن كل تعريف اصطلاحي مع المعنى اللغوي⁽¹²⁾.

حكم الربا في الإسلام ومنهجه في تحريمه

لقد بدت رحمة الله تعالى لعباده في رسالة الإسلام في وجوه عدة، منها التدرج في التشريع، فقد جاء الإسلام والعرب الذين اختارهم الله تعالى لحمل رسالته يكرهون كل ما يقيّد حرية هم ويحدّ من شهواتهم، فقد تمكنت من نفوسهم عادات كثيرة سيئة، وغير ائز متنوعة لا يستطيعون التحول عنها دفعه واحدة، ومن هذه العادات التي كانت متصلة في النفوس وحاربها الإسلام وقضى عليها تدريجياً شرب الخمر وأكل الربا⁽¹³⁾.

تحريم الربا في القرآن الكريم

لم يكن تحريم الربا في القرآن الكريم مفاجأة على دفعه واحدة، ولكنه حرم بالتدريج على مراحل أربع، كما فعل في تحريم الخمر ليسهل على الناس الامتناع عنه بعد أن كان متفشياً بينهم.

المرحلة الأولى: لما كان النبي ﷺ في مكة نزل القرآن في أول الأمر موضحاً حقيقة الربا، وأنه لا نماء فيه، ولا برkaة تُرجى منه، وقارن بينه وبين

(9) انظر: النهاية في غريب الحديث والآثار، 2/ 176، ولسان العرب، 14/ 304.

(10) راجع: بداية المحتهد ونهاية المقتضى لابن رشد المالكي، 2/ 128.

(11) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع ابن قاسم، 20/ 349.

(12) راجع: الربا والمعاملات المصرفية للدكتور عمر المترک، ص 45.

(13) باختصار من: تحريم الربا في الإسلام والديانتين اليهودية والنصرانية للدكتور (محمد رامز) عبد الفتاح العزيزي، ص 50.

الزكاة، حيث يضاعف الله أجرها ويبارك فيها، فقال الله تعالى (وما آتتكم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله وما آتتكم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون) [سورة الروم: 39].
فهذا النص القرآني يشير إلى تحريم الربا ضمناً، وإن لم تكن الدلالة صريحة قاطعة.

المرحلة الثانية: في هذه المرحلة نزل قوله تعالى في المدينة النبوية (فظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدتهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً) [سورة النساء: الآية 160-161].

فهذا النص القرآني يلوح إلى تحريم الربا من غير تصريح بالتحريم، لأنه حكاية عن جرائم اليهود ومنها تعاملهم بالربا فاستحقوا بذلك سخط الله وغضبه عليهم.

المرحلة الثالثة: في هذه المرحلة نزل قوله تعالى (يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون) [سورة آل عمران: آية 130] هذه الآية نص صريح في تحريم الربا.

المرحلة الرابعة: في هذه المرحلة - وهي الأخيرة - جاء تحريم الربا صريحاً جازماً في كتاب الله بقوله تعالى (وأحل الله البيع وحرم الربا) [سورة البقرة: آية 275].

تحريم الربا في السنة النبوية

وقد جاء تحريم الربا في السنة النبوية، وحدّر النبي ﷺ منه أيماء تحذير، وعدّه من أكبر الكبائر التي قرنت بالشرك بالله عز وجل، فقال ﷺ: "احذّروا السبع الموبقات"، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: "الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتوبي يوم الزحف، وقذف المحسنات المؤمنات العفافلات"⁽¹⁴⁾. وبمقارنة يسيرة بين جريمة الربا وتلك الجريمة العظيمة جريمة الزنا التي تستقبها وتأتها النفوس والطائع البشرية، وصفها رب العزة في كتابه العزيز بالفاحشة في قوله (ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً) [سورة الإسراء: آية 32]. بمقارنة يسيرة نجد أن أقل درجات الربا أشد من الزنا بأضعاف مضاعفة، قال ﷺ: "درهم ربأ يأكله الرجل وهو يعلم أشد من سنته وثلاثين زنة"⁽¹⁵⁾.

فتறحيم الإسلام للربا تحريم عام كلي، لا يُستثنى منه أحد من أهل الإسلام، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: "يستوي في تحريم الربا الرجل والمرأة، والعبد،

(14) أخرجه البخاري (2767) ومسلم (89) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(15) أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (225/5) والبزار في "مسنده" (3381) والطبراني في "الأوسط" (2682) والدارقطني (3) من حديث عبد الله بن حنظلة غسل الملائكة رضي الله عنهم، وإن شدّه صحيح.

والمكاتب بالإجماع، ولا فرق في تحريميه بين دار الإسلام ودار الحرب، فما كان حراماً في دار الإسلام كان حراماً في دار الحرب سواء جرى بين مسلمين، أو مسلم وحربى، سواء دخلها المسلم بأمان أم بغيره هذا مذهبنا وبه قال مالك وأحمد وأبو يوسف والجمهور⁽¹⁶⁾.

منهج الإسلام في محاربة الربا

قال سيد قطب رحمه الله: "إن الإسلام نظام متكامل، تعمل نصوصه وتوجيهاته وشرائطه كلها متعددة، ولا يؤخذ أجزاء وتفاريق. وهو يضع نظمه لعمل كلها في وقت واحد، فتكامل وتناسق. وهكذا أنشأ مجتمعه الفريد الذي لم تعرف له البشرية نظيرًا في مجتمعات الأرض جميعاً"⁽¹⁷⁾.

وكانت بداية الدين الإسلامي في جاهلية عمياء، تفتت فيها الرذائل والفواحش والمحرمات، وأكل أموال الناس بالباطل، وكان التعامل بالربا منتشرًا بين الناس انتشار النار في الهشيم، فيأكل الأغنياء أموال الفقراء بغلظة وقسوة قلب، مما ساعد على تشكيل صورة سوداء قاتمة معتمدة للأوضاع الاقتصادية آنذاك، فلننظر كيف كانت ثورة الإسلام على تلك الصورة القبيحة، التي ذاقت البشرية من ويلالتها وعواقبها ما لم تذق قط من بلاء.

وينبغي على كل مسلم أن يعتقد أنه "من حق الله تعالى - كونه خالقاً للناس ومنعماً عليهم بنعم لا تحصى - أن يحل لهم وأن يحرم عليهم ما شاء، كما له أن يتبعدهم من التكاليف والشعائر بما يشاء، وليس لهم أن يعترضوا أو يعصوا؛ فهذا حق ربوبيته عليهم، ومقتضى عبوديتهم له، ولكنه تعالى رحمة منه بعباده، جعل التحليل والتحريم لعل معقولة، راجعة لمصلحة البشر أنفسهم، فلم يحل سبحانه إلا طيباً، ولم يحرم إلا خبيثاً.

وبذلك أصبح معروفاً في الإسلام أن التحرير يتبع الخبث والضرر، فما كان خالص الضرر فهو حرام، وما كان خالص النفع فهو حلال، وما كان ضرره أكبر من نفعه فهو حرام، وما كان نفعه أكبر من ضرره فهو حلال، وهذا ما صرحت به القرآن الكريم في شأن الخمر والميسر (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إنما كبير ومنافع للناس وإنهما أكبر من نفعهما ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك يبين الله لكم الآيات لعلمكم تفكرون) [سورة البقرة: آية 219]⁽¹⁸⁾.

وبالجملة فما حرم عليهم خبيثاً ولا ضاراً إلا أباح لهم طيباً بإزائه أفع لهم منه، ولا أمرهم بأمر إلا وأعانهم عليه، فوسعتهم رحمته ووسعهم تكليفه⁽¹⁹⁾.

⁽¹⁶⁾ انظر "المجموع" للإمام النووي (391/9).

⁽¹⁷⁾ سيد قطب "في ظلال القرآن" (322/1).

⁽¹⁸⁾ يوسف القرضاوي "الحلال والحرام في الإسلام" ص 28-30 باختصار.

⁽¹⁹⁾ ابن القيم "إعلام الموقعين عن رب العالمين" 2/111.

ويقول فضل ظهير: "حرم الإسلام الربا، وقرر أنه من أكبر الكبائر، كما بين أنه سبب لعقوبات عديدة في الدنيا والآخرة. ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل منع الإسلام من تقديم أي مساعدة للتعامل الربوي، وهذا كلّه تضييقاً لمسالك الربا، وإغلاقاً للطرق الموصلة إليه. ولقد تمثل تشديد الإسلام في محاربة الربا في معان وصور رادعة تعمل على الإلقاء عنه، وقد اتبع الخطاب الديني منهجاً فريداً في محاربة الربا لا يقوى أي خطاب على معالجته والتغيير منه بخاصة أن الله المحيط بخلقه قد عبر عنه بأسلوب معجز مبين، نذكر من هذا المنهج:

أولاً: الترهيب من الربا

لقد عرض القرآن الكريم الربا "عرضًا منفراً، يكشف عمّا في عملية الربا من قبح وشناعة، ومن جفاف في القلب وشر في المجتمع، وفساد في الأرض وهلاك للعباد".

وإن البشرية الضالة التي تأكل الربا وتوكله تنصب عليها البلايا الماحقة الساحقة من جراء هذا النظام الربوي؛ في أخلاقها ودينها وصحتها واقتاصادها، وتتفاقى - حقاً - حرباً من الله تصب عليها النقمـة والعذاب .. أفراداً وجماعات، وأماماً وشعوبـاً، وهي لا تعتبر ولا تفيق! ⁽²⁰⁾.

وإذا تتبعنا آيات الربا في القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الصحيحة، نجد أن الربا وصف بأبشع الصفات، وهو من أكبر الذنوب والمعاصي والآثام عند الله، وله آثار كبيرة على الأمة الإسلامية والمجتمع المسلم، فصورة الإسلام بالصورة اللائقة به، صورة شائهة قبيحة بشعة، صورة سوداء قاتمة معتمة، ملئت بالظلم والظلمـام، تظهر فيها أمارات نزع البركة وانحراف الكثرة والزيادة المتضاعفة، أو وانها السوداء القاتمة توحـي لناظريها بالكآبة والحدـقـة وانعدام الرحمة والرـأـفة، كما تفوح منه رائحة نتنـة تدعـو إلى إحلـال الفوارق الطبقـية في المجتمع المسلم، وسلطـان الأـغـنـيـاء عـلـى الـفـقـرـاء، وازدراءـ القراءـ للأـغـنـيـاءـ، كلـها حلـ مكانـ الأخـوةـ والمـحبـةـ وـالـعـدـلـ وـالـمـساـواـةـ،ـ التيـ دـعاـ إـلـيـهاـ الـدـينـ الـإـسـلامـيـ الحـنـيفـ.

ثانياً: إشراك كل من أعنـ على الـربـاـ فيـ الإـثـمـ وإـحـلالـ اللـعـنةـ عـلـيـهـمـ أـجـمـعـينـ

وفي لفظ عن جابر رضي الله عنه قال: "أكل الربا وموكله وشاهده وكاتبـهـ إذا علمـواـ وـلـواـشـمـةـ وـالـمـتـوـشـمـةـ وـالـمـسـتوـشـمـةـ لـلـحـسـنـ وـلـاوـيـ الصـدـقـةـ وـالـمـرـتـدـ أـعـرابـياـ

⁽²⁰⁾ في ظلال القرآن، 318/1

بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد ﷺ يوم القيمة⁽²¹⁾. قال المناوي رحمة الله: "ملعونون) مطرودون عن مواطن الأبرار لما اجترحوه من ارتكاب هذا الفعل الشنيع، الذي هو من كبار الأصار، لأن اللعن إبعاد في المعنى والمكانة والمكان، إلى أن يصير الملعون بمنزلة السفل في أسفل القامة، يلاقى به ضرر الوطء". وأصل اللعن من الله تعالى إبعاد العبد من رحمته بسخطه، ومن الآدمي الداء عليه بالسخط⁽²²⁾.

وقال ابن بطال: "أكل الربا من الكبائر، متوعد عليه بمحاربة الله ورسوله، وبما ذكره في الحديث، وأما شاهداته وكاتبه، فإنما ذكروا مع آكله، لأن كل من أعاذ على معصية الله تعالى فهو شريك في إثمتها بقدر سعيه وعمله إذا علمه، وكان يلزم الكاتب ألا يكتب ما لا يجوز، والشاهددين ألا يشهدوا على جواز ما حرم الله ورسوله إذا علموا ذلك، فكل واحد منهما له حظه من الإثم"⁽²³⁾.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله: "ولعاظمته - أي الربا - لعن النبي م آكله وهو الأخذ، وموكله وهو المحتاج المعطى للزيادة، وشاهديه، وكاتبته، لإعانتهم عليه"⁽²⁴⁾.

ثالثاً: المال الريوي منزوع البركة

أخبر الله تعالى أنه يمحق بركة مال الربا، والمحق: الإذهاب بالكلية بقوة وسطوة، فقال: (يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم) [البقرة: 276]، أي: يمحق بركة المال الذي خالطه الربا، فمهما كثرت أموال المرابي وتضخمت، فهي محمولة البركة لا خير فيها، وإنما هي وبال على صاحبها، تعب في الدنيا وعذاب في الآخرة، ولا يستفيد منها. وقال رسول الله ﷺ: "ما أحَدٌ أكثرَ منَ الرِّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قَلْمَةٍ"⁽²⁵⁾.

وقال ابن حجر الهيثمي: (يمحق الله الربا) أي معاملة لفاعليه بنقيض قصدهم، فإنهما أثروه تحصيلاً للزيادة، غير مائفتين إلى أن ذلك يغضب الله تعالى، فمحق تلك الزيادة، بل والمال من أصله، حتى صير عاقبتهم إلى الفقر المدقع، كما هو مشاهد في أكثر من يتعاطاه، وبفرض أنه مات على غرة، يمحقه الله من أيدي ورثته، فلا يمر عليهم أدنى زمان إلا وقد صاروا بغاية الفقر والذلة والهوان. وأما محق الآخرة؛ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: "لا يقبل منه صدقة ولا جهاد ولا حج ولا صلة". وأيضاً فإنه يموت ويترك ماله كله، وعليه عقوبته

(21) أخرجه بهذا اللفظ الإمام أحمد (4414).

(22) انظر: فيض القدير بشرح الجامع الصغير، 73/1.

(23) شرح صحيح الإمام البخاري لابن بطال، 222/11.

(24) انظر: القواعد النورانية للفقيهة لشيخ الإسلام ابن تيمية، ص 117.

(25) أخرجه ابن ماجه في "سننه" (2279) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وسنه صحيح.

وتبعته، والعذاب الأليم بسببه . . . وهم مصيّبات؛ لن يصاب أحد بمثلهما، أن ترك مالك كله، وتعاقب عليه كله.

رابعاً: الربا من أكبر الكبائر

دللت النصوص على أن الربا من أعظم الذنوب، بل من أعظم الكبائر والمحرمات، وهو أحد الموبقات السبع التي تهلك صاحبها في الدنيا والآخرة، قال رسول الله ﷺ: "إِنَّمَا يُبُوَّا السَّبْعُ الْمُوبِقَاتِ" ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: "الشَّرُّكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَيمِ، وَالثَّوْلَى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمَنَاتِ الْغَافِلَاتِ" ⁽²⁶⁾.

وإذا أمعنا النظر في هذا الحديث تلمستنا منه روعة وجمال ودقة الأسلوب النبوي في اختيار الألفاظ للتنفير من هذه الموبقات السبع، ومنها الربا، فالحديث ابتدأ بقوله: "اجتنبوا" وهذا أمر من النبي ﷺ للسامعين ليلفت انتباهم ويستجيش قلوبهم إلى خطورة ما سيملى عليهم، ثم إن قوله: "اجتنبوا" نص في التحرير، ولكنه يبلغ في النهي والتحريم من لفظ (حرّم)؛ لأن معناه البعد عنه بالكلية، فهو مثل قوله تعالى (ولا تقربوا الزنا) [سورة الإسراء: الآية 32]، لأن القرب منه إذا كان حراماً فيكون الفعل حرماً من باب أولى، وكذلك هنا ⁽²⁷⁾.

ثم بالغ النبي ﷺ بعد ذلك في التنفير من هذه المحرمات، وذلك بوصفه لها أنها من الموبقات: أي المهلّات، "قال المهلّ: سميت بذلك لأنها سبب لإهلاك مرتكبها. قال أيضاً: إنما سمّاها رسول الله ﷺ موبقات؛ لأن الله تعالى إذا أراد أن يأخذ عبده بها أوبقه في نار جهنم" ⁽²⁸⁾.

وتلحّح - أيضاً - من خلال هذا الحديث العظيم مظهراً آخر من مظاهر التنفير من الربا وعظم شوّمه على صاحبه، وهو أن النبي ﷺ عَذَ جريمة الربا ضمن أكبر الكبائر والمحرمات، وقرنها بأعظم الذنوب وأخطرها وهو الشرك بالله وعبادة الأولاث من دون الله.

وإذا كان الأمر كذلك، فحرّي بكل مسلم أن يكون وجلا خائفاً من الواقع في المعاصي والمحرمات - لا سيما الكبائر الموبقات منها كالربا وغيره، ويزداد الحرص على مجانية المعاصي إن علمنا أنَّ للمعاصي عامة آثاراً وخيمة على المجتمع المسلم، تجر عليه الويّلات والدمار وتؤدي إلى ظهور الفساد في الأرض.

ومن آثار معاصي الله في الأرض؛ ما يحل بها من الخسف والزلزال، ويتحقق بركتها، فقد مر رسول الله ﷺ على ديار ثمود، فمنعهم من دخول ديارهم إلا وهم باكون، ومن شرب مياههم، ومن الاستسقاء من أبيارهم، حتى أمر أن لا يعلف

⁽²⁶⁾ أخرجه البخاري (2767) ومسلم (89) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

⁽²⁷⁾ انظر: صفة التقاسير لمحمد علي الصابوني، 307/1.

⁽²⁸⁾ انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني.

العجين الذي عجن بمعاهم لنواضح الإبل، لتأثير شؤم المعصية في الماء، وكذلك شؤم تأثير الذنوب في نقص الثمار، وما ترى به من الآفات.

ومن تأثير معاichi الله في الأرض معاصر تزيل النعم وتحل النقم. قال ابن القيم: "ومن عقوبات الذنوب أنها تزيل النعم وتحل النقم، فما زالت عن العبد نعمة إلا لسبب ذنب، ولا حلت به نعمة إلا بذنب". قال تعالى (ذلك بأن الله لم يك مغيرا نعمة أنعمها على قوم حتى يغيرة ما بأنفسهم) [سورة الأنفال: الآية 53]، فأخبر الله تعالى أنه لا يغير نعمته التي أنعم بها على أحد، حتى يكون هو الذي يغير ما بنفسه، فيغير طاعة الله بمعصيته، وشكراً بكره، وأسباب رضاه بأسباب سخطه، فإذا غير غير عليه، جزاءً وفاما، وما ربك بظلم للعبيد، فإن غير المعصية بالطاعة، غير الله عليه العقوبة بالعافية، والذل بالعز" (29).

وقال: "ومن عقوباتها أنها تزيل النعم الحاضرة، وتقطع النعم الواقلة، فتزيل الحاصل، وتمنع الواصل، فإن نعم الله ما حفظ موجودها بمثل طاعته، ولا استجلب مفقودها بمثل طاعته، فإن ما عند الله لا ينال إلا بطاعته، وقد جعل الله سبحانه لكل شيء سبباً، وآفة بطله، فجعل أسباب نعمه الجالبة لها طاعته، وأفاتها المانعة منها معصيته، فإذا أراد حفظ نعمته على عبده ألهمه رعايتها بطاعته فيها، وإذا أراد زوالها عنه خذله حتى عصاه بها" (30).

خامساً: الربا أبوابه كثيرة أدناها أشد من الزنا والميسر

من المعلوم أن جريمة الزنا في شرع الله فاحشة ظاهرة القبح، وبئس الطريق طريقه، فإنها طريق تؤدي إلى غضب الله تعالى وسخطه، قال تعالى (ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً) [سورة الإسراء: آية 32]، وليس ثمة صاحب عقل صحيح وفطرة سليمة لا يقر بأن الزنا جريمة قبيحة ظاهرة القبح والفحش.

ومما لا شك فيه أن فاحشة الزنا من أقبح الفواحش التي تؤدي إلى شيوع الفساد والأمراض الخبيثة في الأفراد والمجتمعات، وما وجدت في أمم إلا وكانت عاقبتها خسراً، فثبت بما ذكرنا أن العقول السليمة تقضي على الزنا بالقبح (31).

ولقد سد الإسلام جميع المنافذ التي تؤدي إلى ارتكاب هذه الفاحشة، وسلك لذلك وسائل توقياً للوقوع فيه، من أهمها: حرم اختلاط الرجال النساء الأجنبية من غير ضرورة شرعية، وحرم خلوة الرجل بغير محارمه من النساء، ونهى عن التبرج بالزينة، ويوقع أشد العقوبة على جريمة الزنا حين تقع، . . . إلى آخر وسائل الوقاية والعلاج، ليحفظ الجماعة الإسلامية من التردي والانحلال.

وبمقارنة يسيرة بين جريمة الربا وتلك الجريمة العظيمة جريمة الزنا التي تستقبها وأنفها النفوس والطبائع البشرية، ووصفها رب العزة في كتابه العزيز

(29) الجواب الكافي، ص 43-44.

(30) المصدر السابق، ص 73.

(31) انظر: مفاتيح الغيب للرازي، 10/43.

بالفاحشة، لوجدنا أن أقل درجات الربا أشد من الزنا بأضعاف مضاعفة، قال م:

"إِنْهُمْ رِبَا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَشَدَّ مِنْ سِتَّ وَتَلَاثِينَ زَيْتَهُ" (32).

قال الشوكاني رحمة الله في معنى هذا الحديث أنه: "يدل على أن معصية الربا من أشد المعاصي؛ لأن المعصية التي تعدل معصية الزنا التي هي في غاية الفطاعة والشناعة بمقدار العدد المذكور بل أشد منها، لا شك أنها قد تجاوزت الحد في القبح، وأفبح منها استطالة الرجل في عرض أخيه المسلم، ولهذا جعلها الشارع أربى الربا" (33).

ولعل قبح وشناعة وفطاعة الزنا تزداد سوء إن واقع الرجل أمه – أقرب الناس إليه، وأحقهم بحسن صحابته -، إلا أن نبينا م يخبرنا أن "الربا اثنان وسبعون بابا، أدناها مثل إثيان (34) الرجل أمه، وأربى الربا استطالة (35) الرجل في عرض أخيه" (36).

وأما عن كون الربا أشد من الميسر وهو القمار، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله: "وتحريم الربا أشد من تحريم الميسر، وهو القمار، لأن المرادي قد أخذ فضلاً محققاً من محتاج، والمقامر قد يحصل له فضل وقد لا يحصل له فضل؛ فالربا ظلم محقق، لأن فيه تسلط الغني على الفقير؛ بخلاف القمار فإنه قد يأخذ فيه الفقير من الغني، وقد يكون المتقامران متساوين في الغنى والفقير؛ فهو وإن كان أكلاً للمال بالباطل، وهو حرام؛ فليس فيه من ظلم المحتاج وضرره ما في الربا، ومعلوم أن ظلم المحتاج أعظم من ظلم غير المحتاج" (37).

سادساً: الربا ظلم والله حرم الظلم

أكل الربا ظالم، وموكله مظلوم وقد يكون ظالماً، قال الله تعالى (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرعوا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فاذروا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا ظلمون ولا ظلمون) [سورة البقرة: آية 278-279]، فالزيادة على رأس المال ربا، وهو ظلم، والله يكره الظلم ويحرمه، وينهى عنه، وفي الحديث القديسي: "يَا عَبْدِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً، فَلَا ظَالَمُوا" (38)، وهو سبحانه يحب العدل ويأمر به (إن الله يأمر بالعدل والإحسان) [سورة النحل: آية 90].

(32) أخرجه الإمام أحمد في "المسند" 5/225، والبزار في "مسنده" (3381) والطبراني في "الأوسط" (2682) والدارقطني 3/16 من حديث عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة رضي الله عنهما، وإسناده صحيح.

(33) محمد علي الشوكاني "نيل الأوطار" 5/297.

(34) الإثيان: الجامع.

(35) الاستطالة: الاحتكار والترفع، والواقعة في الآخرين.

(36) أخرجه الطبراني في "المعجم الوسيط" (7355) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وهو صحيح مجموع طرقه.

(37) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، 20/341، والقواعد النورانية الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ص 117.

(38) أخرجه مسلم (2577) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "والربا فيه ظلم محقق للمحتاج، ولهذا كان ضد الصدقة، فإن الله لم يدع الأغنياء حتى أوجب عليهم إعطاء الفقراء؛ فإن مصلحة الغني والقير في الدين الدنيا لا تتم إلا بذلك، فإذا أربى معه فهو بمنزلة من له على رجل دين فمنعه دينه وظلمه زيادة أخرى والغريم محتاج إلى دينه. فهذا من أشد أنواع الظلم؛ ولعظمته لعن النبي ﷺ أكله وهو الأخذ، وموكله وهو المحتاج المعطى للزيادة، وشاهديه، وكاتبه، لإعانتهم عليه"⁽³⁹⁾.

سابعاً: التعامل بالربا من صفات اليهود المغضوب عليهم وسبب في تحريم الطيبات التي أحلها الله

أكل الربا من صفات اليهود التي استحقوا عليها اللعنة الخالدة والمتواصلة، وقد عُرف اليهود بنص القرآن الكريم بتحريفهم لنصوص التوراة التي أنزلت على موسى عليه السلام، ومما حرفه اليهود حكم الربا، وجاء كتابنا يبيّن لأهل الكتاب كثيراً مما أخفوه من الكتاب (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبيّن لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعقووا عن كثير قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين) [سورة المائدة: آية 15]، ولقد حرم الله عليهم الربا تحريمًا جازماً لا ريب فيه، فقال تعالى (فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِهِمْ مَا سَبَبُوا إِلَيْهِمْ أَكْثَرُهُمْ رُجُونَ أَنْ يُنْهَا عَنْهُمْ أَمْوَالُ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْنَدُوا لِلنَّاسِ مِنَ الْكَافِرِ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) [سورة النساء: آية 160-161].

قال الألوسي: "وفي الآية دلالة على أن الربا كان محظياً عليهم كما هو محظى علينا، وأن النهي يدل على حرمة المنهي عنه، وإنما توعّد سبحانه على مخالفته"⁽⁴⁰⁾، "إلا أن اليهود استباحوا أكل الربا من غير اليهود وأذعوا أن ذلك مقتضى شريعتهم، بعد أن حرفوا التوراة تبعاً لهوائهم، لا اعتقادهم بأنهم شعب الله المختار، وأنهم أبناء الله وأحباؤه، وأن خيرات الأرض والعالم أجمع منحت لهم وحدهم من الله، وأن غيرهم من الأمم الأخرى وكل ما في أيديهم ملك لليهود"⁽⁴¹⁾.

"والذي يقرأ تاريخ اليهود يعلم كم بذلوا من جهود كي تُنسَى القوانين التي تبيح الربا، وتجعله مشروعاً، وبذلك يأكلون أموال الناس بالباطل عياناً، وإذا تمثلت الفريسة التي يلقون حولها شبакهم وحاولت أن تخلص من الشباك، فإنهم يسوقونهم إلى القاضي، ويطالبونه بأن يعاقب هذا الذي امتنع عن دفع الربا، وقد حذر الله المسلمين من أن يفعلوا ذلك (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتذلوا بها إلى الحكم لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون) [سورة البقرة: الآية 188]،

⁽³⁹⁾ انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، 29/24.

⁽⁴⁰⁾ انظر: روح المعانى للألوسي، 4/308.

⁽⁴¹⁾ تحريم الربا في الإسلام، ص 27-28.

وقد ذم الله اليهود الذين يأكلون أموال الناس بالباطل، ومنه أكلهم الربا، وقد نهوا عنه عاقبهم بسبب ذلك فحرّم عليهم طيبات أحلت لهم⁽⁴²⁾.

ثامناً: الربا لا يربو عند الله

قال الله تعالى (فَاتَّ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَهُ وَالْمُسْكِنُ وَابْنُ السَّبِيلِ ذَلِكُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمَفْلُحُونَ وَمَا آتَيْتُمْ مِّنْ رِبًا لَّيْرَبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِبُوا عَنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِّنْ زَكَاةً تَرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمَضْعُفُونَ) [سورة الروم: آية 38-39].

قال سيد قطب: "ما دام المال مال الله، أعطاه رزقاً لبعض عباده، فالله صاحب المال الأول، قد قرر قسماً منه لفئات من عباده، يؤديها إليهم من يضع يده على ذلك المال، ومن ثم سماها حقاً، ويدرك هنا من هذه الفئات (وات ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل)، ولم تكن الزكاة بعد قد حددت ولا مستحقوها قد حصرروا، ولكن المبدأ كان قد تقرر، مبدأ أن المال مال الله، بما أنه هو الرازق به، وأن لفئات من المحتجين حقاً فيه مقرراً لهم من صاحب المال الحقيقي، يصل إليهم عن طريق واضع اليد على هذا المال . . . وهذا هو أساس النظرية الإسلامية في المال، وإلى هذا الأساس ترجع جميع التفريعات في النظرية الاقتصادية للإسلام، مما دام المال مال الله، فهو خاضع إذن لكل ما يقرره الله بشأنه بوصفه المالك الأول، سواء في طريقة تملكه أو في طريقة تنميته، أو في طريقة إنفاقه، وليس واضع اليد حرّاً في أن يفعل به ما يشاء.

وهو هنا يوجه أصحاب المال الذين اختارهم ليكونوا أمناء عليه إلى خير الطرق للتنمية والفلاح، وهي إيتاء ذي القربى والمسكين وابن السبيل، والإإنفاق بصفة عامة في سبيل الله (ذلك خير للذين ي يريدون وجه الله وأولئك هم المفلحون) [سورة الروم: آية 38].

صُور عقوبات المرابي ودلائلها

ولما كان الربا من أشد الذنوب والمعاصي، كانت العقوبات الناتجة عن التعامل به من أعظم العقوبات في الشريعة الإسلامية، وهذه العقوبات منها ما يكون جماعياً ومنها ما يكون فردياً. ومن صور العقوبات الجماعية:

صورة الحرب الشرسة غير المتكاففة

قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذُرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبْتَمِ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلَمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) [سورة البقرة: آية 278-279].

(42) انظر: الربا وأثره على المجتمع الإنساني، ص 91.

إِنَّ اللَّهَ تَوَعَّدَ أَكْلَ الرِّبَا بِضُرُوبٍ مِّنَ الْوَعِيدِ لَمْ يُعْهَدْ فِي التَّنْزِيلِ وَلَا فِي السُّنَّةِ إِلَّا فِي التَّرْهِيبِ وَالْزَّجْرِ عَمَّا عَظَمَ إِثْمَهُ وَفَحَشَ ضَرَرُهُ مِنَ الْكُبَائِرِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْوَعِيدِ إِعْلَانُ الْحَرْبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَى الْمَرَابِيِّ لِأَنَّهُ عُدُوُّهُمَا، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَ لَمْ يَتَوَعَّدْ فِي الْقُرْآنِ بِالْحَرْبِ عَلَى مُعْصِيَةِ مِنَ الْمُعَاصِي غَيْرِ الرِّبَا، وَهَذَا الْوَعِيدُ الرَّهِيبُ مِنَ اللَّهِ يُنَشِّرُ الرَّعْبَ فِي النُّفُوسِ، وَيُزَلِّزُ الْقُلُوبَ، لِذَلِكَ جَاءَتْ كَلْمَةُ (حَرْبٌ) لِلتَّفْخِيمِ وَالتَّهْوِيلِ وَتَعْظِيمِ الْأَمْرِ، وَ(مِنْ) مَتَّعِلَّةٍ بِمَحْذُوفٍ وَقَعَ صَفَّهُ لَهَا مَؤْكَدَةً لِفَخَامِتَهَا⁽⁴³⁾، أَيْ فَكَوْنُوا عَلَى عِلْمٍ يَقِينٍ أَنَّ حَرْبًا عَظِيمَةً سَتَنْزَلُ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ مِنْ، وَالْإِنْسَانُ عاجِزٌ ضَعِيفٌ لِمَا لَهُ يَدَانِ فِي مَحَارَبَةِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ، الَّذِي يَمْهُلُ لِلظَّالِمِ وَلَا يَهْمِلُهُ حَتَّى إِذَا أَخْذَهُ، أَخْذَهُ أَخْذَ عَزِيزٍ مُقْتَدِرٍ.

يَا لِلَّهُوَلُ ! حَرْبٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .. حَرْبٌ تَوَاجِهُنَا النُّفُوسُ الْبَشَرِيَّةُ .. حَرْبٌ رَهِيبَةٌ مَعْرُوفَةٌ الْمُصِيرُ، مَقْرَرَةُ الْعَاقِبَةِ .. فَأَيْنَ الْإِنْسَانُ الْمُضْعِفُ الْفَانِي مِنْ تَلَكَ القُوَّةِ الْجَبَارَةِ السَّاحِقَةِ الْمَاحِقَةِ ؟ !

وَاعْلَمُ أَنَّ الْإِيَّازَ بِالْحَرْبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَعْمَّ مِنَ الْقَتَالِ بِالسَّيْفِ وَالْمَدْفَعِ مِنَ الْإِمَامِ، فَهَذِهِ الْحَرْبُ مَعْلَمَةٌ – كَمَا قَالَ أَصْدِقُ الْقَاتِلِينَ – عَلَى كُلِّ مَجَمِعٍ يَجْعَلُ الْرِبَا قَاعِدَةً نَظَامَهُ الْاِقْتَصَادِيِّ وَالْاِجْتَمَاعِيِّ، هَذِهِ الْحَرْبُ مَعْلَمَةً فِي صُورَتِهَا الشَّامِلَةِ الدَّاهِمَةِ الْعَامِرَةِ، وَهِيَ حَرْبٌ عَلَى الْأَعْصَابِ وَالْقُلُوبِ، وَحَرْبٌ عَلَى الْبَرَكَةِ وَالرَّخَاءِ، وَحَرْبٌ عَلَى السَّعَادَةِ وَالْطَّمَائِنَةِ .. حَرْبٌ يَسْلُطُ اللَّهَ فِيهَا بَعْضَ الْعَصَاهَةِ لِنَظَامِهِ وَمِنْهَجِهِ عَلَى بَعْضِهِ، حَرْبٌ الْمَطَارِدَةِ وَالْمَشَاكِسَةِ، حَرْبٌ الْغَبَنِ وَالظَّالِمِ، حَرْبٌ الْقَلْقِ وَالْخَوْفِ .. وَأَخِيرًا حَرْبُ السَّلَاحِ بَيْنَ الْأَمْمَ وَالْجَيُوشِ وَالْدُّولِ. حَرْبُ السَّاحِقَةِ الْمَاحِقَةِ الَّتِي تَقْوِيمُ وَتَنْشَأُ مِنْ جَرَاءِ النَّفَاضِ الْرِبَوِيِّ الْمُقِيتِ، فَالْمَرَابِيُونَ أَصْحَابُ رَؤُوسِ الْأَمْوَالِ الْعَالَمِيَّةِ هُمُ الَّذِينَ يُوقِدُونَ هَذِهِ الْحَرُوبَ مِباشِرَةً أَوْ عَنْ طَرِيقِ غَيْرِ مِباشِرٍ، وَهُمْ يَلْقَوْنَ شَبَاكِهِمْ فَتَقْعُدُ فِيهَا الشَّرَكَاتُ وَالصَّنَاعَاتُ، ثُمَّ تَقْعُدُ فِيهَا الشَّعُوبُ وَالْحُكُومَاتُ، ثُمَّ يَتَزَاحَمُونَ عَلَى الْفَرَائِسِ فَتَقْوِيمُ الْحَرْبِ ! أَوْ يَزْحَفُونَ وَرَاءَ أَمْوَالِهِمْ بِقَوْةِ حُكُومَاتِهِمْ وَجَيُوشِهِمْ فَتَقْوِيمُ الْحَرْبِ ! أَوْ يَثْقَلُ عَبَءُ الْقُضَائِبِ وَالْتَّكَالِيفِ لِسَدَادِ فَوَائِدِ دِيُونِهِمْ، فَيُعَمِّمُ الْفَقْرُ وَالسُّخْطُ بَيْنَ الْكَادِحِينَ وَالْمُنْتَجِينَ، فَيَفْتَحُونَ قُلُوبَهُمْ لِلَّدُعَوَاتِ الْهَدَامَةِ فَتَقْوِيمُ الْحَرْبِ ! وَأَيْسَرُ مَا يَقْعُدُ - إِنَّ لَمْ يَقْعُدْ هَذَا كُلُّهُ - هُوَ خَرَابُ النُّفُوسِ، وَانهِيَارُ الْأَخْلَاقِ، وَانطِلاقُ سَعَارِ الشَّهَوَاتِ، وَتَحْكُمُ الْكِيَانِ الْبَشَرِيِّ مِنْ أَسَاسِهِ، وَتَدْمِيرُهُ بِمَا لَا تَبْلُغُهُ أَفْطَعُ الْحَرُوبِ الْذَّرِيَّةُ الْرَّهِيبَةُ !

إِنَّهَا الْحَرْبُ الْمُشَبُّوَبَةُ دَائِمًا، وَقَدْ أَعْلَمَهَا اللَّهُ عَلَى الْمُتَعَامِلِينَ بِالرِّبَا .. وَهِيَ مَسْعُرَةُ الْآَنِ، تَأْكِلُ الْأَخْضَرَ وَالْيَابِسَ فِي حَيَاةِ الْبَشَرِيَّةِ الْضَّالَّةِ، وَهِيَ غَافِلَةٌ تَحْسِبُ أَنَّهَا تَكْسِبُ وَتَتَقدِّمُ كَمَا رَأَتَ تَلَالَ الإِنْتَاجِ الْمَادِيِّ الَّذِي تَخْرُجُهُ الْمَصَانِعُ، وَكَانَتْ هَذِهِ التَّلَالُ حَرَيْةً بَأْنَ تَسْعَدَ الْبَشَرُ لَوْ أَنَّهَا نَشَأَتْ مِنْ مَنْبَتِ زَكِيِّ طَاهِرٍ؛ وَلَكِنَّهَا - وَهِيَ تَخْرُطُ مِنْ مَنْبَعِ الرِّبَا الْمَلُوثِ - لَا تَمْثُلُ سُوَى رَكَامٍ يَخْنَقُ أَنفَاسَ الْبَشَرِيَّةِ،

⁽⁴³⁾ انظر: تفسير أبي السعود، 332/1

ويُسْحِقُهَا سَحْقًا؛ فِي حِينَ تَجْلِسُ فَوْقَهُ شَرْذَمَةُ الْمَرَابِينَ الْعَالَمِينَ، لَا تَحْسُّ أَلَامَ
الْبَشَرِيَّةَ الْمَسْحُوقَةَ تَحْتَ هَذَا الرَّكَامِ الْمَلْعُونِ! ⁽⁴⁴⁾

الرِّبَا سَبَبٌ لِحلُولِ عَذَابِ اللهِ

قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا ظَهَرَ الرِّبَا فِي قَرْيَةٍ فَقَدْ أَحْلَوَا بِأَنفُسِهِمْ عَذَابَ
اللهِ" وَفِي لُفْظِهِ: "فَقَدْ أَحْلَوَا بِأَنفُسِهِمْ كِتَابَ اللهِ" ⁽⁴⁵⁾.

إِنَّ الْمَجَمِعَ الَّذِي يَتَعَالَمُ أَهْلَهُ بِالرِّبَا مَجَمِعٌ مُغَضُوبٌ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ اللهِ عَزَّ
وَجَلَّ، وَتَظَهُرُ ثَمَارُ الْغَضْبِ الْرِبَانِيِّ فِيهِ بِصُورٍ مُتَعَدِّدةٍ؛ كَتْسِلَطُ الْأَعْدَاءِ عَلَيْهِمْ،
وَتَفْشَيُ الْجَرَائِمُ كَالْسُرْقَةِ وَالْقَتْلِ، وَانْتَشَارُ الْأَمْرَاضِ الْفَتَاكَةِ، وَارْتِفَاعُ الْأَسْعَارِ،
وَانْتَشَارُ الْفَقْرِ وَمُحْقَقُ الْبَرْكَةِ مِنَ الْمَالِ، وَضَعْفُ الثَّقَةِ وَالْأَمَانِ، وَانْتَشَارُ الْفَوْضِيِّ
وَالْاَضْطَرَابِ، وَعَدْمُ الْاسْتِقْرَارِ الْمُعْيَشِيِّ وَالنَّفْسِيِّ، وَانْقِطَاعُ الْمَعْرُوفِ بَيْنَ النَّاسِ،
فَلَا يُقْرَضُ أَحَدٌ وَلَا يُؤْسِيَهُ وَيُسَاعِدُهُ إِلَّا بِالرِّبَا، وَصَدَقَ اللهُ قَائِلًا (وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا
تُصَبِّينَ الَّذِينَ ظَلَمُوكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) [سُورَةُ الْأَنْفَافِ: آيَةُ
[25]]، فَإِذَا انتَشَرَ الرِّبَا فِي قَوْمٍ، فَإِنَّ الْعَذَابَ يَعْمَلُ بِهِمْ سَوَاءً بِأَنْفُسِهِمْ أَوْ
بَاشْرَهُمْ غَيْرَهُ.

الرِّبَا مِنْ أَسْبَابِ تَسْلِيْطِ الدُّلُّ عَلَى الْأَمَّةِ

عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِذَا ثَبَأْيَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ، وَأَخْدَثْتُمْ
أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضَيْتُمْ بِالْزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَطْتُ اللهُ عَلَيْكُمْ دُلُّاً، لَا يَئْرُعُهُ حَتَّى
تَرْجِعُوهُ إِلَى دِيْنِكُمْ" ⁽⁴⁶⁾.

وَالْعَيْنَةُ تَقْعُدُ مِنْ رَجُلٍ مُحْتَاجٍ إِلَيْنَا نَقْدٍ، وَالْمَوْسِرُ يَضْنُنُ عَلَيْهِ بِالْفَرْضِ،
فَيُشَتَّرِي مِنْهُ سُلْعَةً مُعْيَنَةً بِثَمَنٍ مُعْجَلٍ، ثُمَّ يَبْيَعُهَا إِلَى صَاحِبِهِ الَّذِي اشْتَرَاهَا مِنْهُ بِثَمَنٍ
أَقْلَى مِنْ نَقْدِهِ، وَيَبْقَى الْمَالُ الْكَثِيرُ فِي ذَمَتِهِ ⁽⁴⁷⁾.

وَهَذِهِ حِيلَةٌ ظَاهِرَةٌ عَلَى الرِّبَا؛ فَإِنَّهَا فِي الْحَقِيقَةِ بَيْعٌ دِرَاهِمٌ حَاضِرَةٌ بِدِرَاهِمٍ
مُؤْجَلَةٌ أَكْثَرُ مِنْهَا، دَخَلَتْ بَيْنَهُمَا سُلْعَةً، وَقَدْ قَرَرَ مَحْقُوقُ الْعُلَمَاءِ كَالْفَرَطِيِّ وَشَيخِ

⁽⁴⁴⁾ في ظلال القرآن لسيد قطب، 1/330-331.

⁽⁴⁵⁾ أخرجه الطبراني في "الكبير" (463) والحاكم في "المستدرك" 43/2، والبيهقي في "شعب الإيمان" (5182) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال الحاكم: صحيح الإسناد. وأخرجه أحمد في "مسنده" 401/1 وأبو يطى في "مسنده" (4981) وأبن حبان في "صححه" (4410) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وهو حسن شواهد.

⁽⁴⁶⁾ أخرجه أبو داود (3462) والإمام أحمد في "مسنده" 42/2، وأبو يطى (5659) والطبراني في "الكبير" (13585) و"مسند الشاميين" له (2360) والبيهقي في "سنن البخاري" 5/316 و"شعب الإيمان" له (10871) والروياني في "مسنده" (1422) وأبو نعيم في "الحلية" 1/313 و318/3 و5/208 من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وهو حديث صحيح بمجموع طرقه.

⁽⁴⁷⁾ انظر: حاشية ابن القيم على سنن أبي داود 9/250 و"نيل الأوطار" للشوکانی 5/318 و"سبل السلام" للصنعاني 3/423.

الإسلام ابن تيمية وابن القيم⁽⁴⁸⁾ وغيرهم أن هذا البيع ربا، وقد أنذر النبي ﷺ أمته بأن العمل بهذه الحيلة للتوصيل إلى الربا سبب لتسليط الذل والصغار والمسكنة على الأمة الإسلامية، وهذا الذل يبقى مصاحباً لها حتى تترك العمل بالربا وترجع إلى دين ربها الذي أنزل على نبيه ﷺ.

العقوبات الفردية

لقد تبين لدينا أن الربا من أعظم وأشد وأقبح المعاishi التي يعصى الله عز وجل بها، لذلك توعد الله الذي يتعامل بهذه الحرية الشديدة، بأصناف شتى من العقوبات والعقاب والواليات، واحدة منها كفيلة بأن تردع المرابي عن الاستمرار في غيه وضلاله وتعامله بالربا، فكيف بها مجتمع؟! وهذا النوع من العقوبات الفردية، التي توعد الله بها المرابي تصاحبه في جميع مراحل وجوده، فمنها ما يكون في الدنيا، ومنها ما يكون في البرزخ بعد الموت، وأشدتها وأعظمها ما توعد الله به المرابي في الحياة الآخرة. ومن صور العقوبات الفردية المتمثلة في الحياة الدنيا على الفرد:

1- تشبيه آكل الربا بالكافر

جاء هذا التشبيه في قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَصْعَافًا مَضَاعِفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعْنَكُمْ تَفْلِحُونَ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أَعْدَتْ لِكُفَّارِينَ) [سورة آل عمران: الآية 130-131] (واتقوا النار).

قال سيد قطب: "ما من شك أن الذين يحلون ما حرم الله ينطبق عليهم وصف الكفر والإثم، ولو قالوا بأسنتهم ألف مرة: لا إله إلا الله .. محمد رسول الله .. فالإسلام ليس كلمة باللسان؛ إنما هو نظام حياة ومنهج عمل؛ وإنكار جزء منه وإنكار الكل .. وليس في حرمة الربا شبهة؛ وليس في اعتباره حلالاً وإقامة الحياة على أساسه إلا الكفر والإثم .. والعياذ بالله"⁽⁴⁹⁾.

وقال أيضاً: "أما التعقيب على هذا النهي بالأمر بتنقى الله ر جاء الفلاح، واتقاء النار التي أعدت للكافرين، فالتعليق بهاتين المستويين هو أنساب تعقيب: إنه لا يأكل الربا إنسان يتقى الله ويخاف النار التي أعدت للكافرين .. ولا يأكل الربا إنسان يؤمن بالله، ويعزل نفسه من صفو الكافرين .. والإيمان ليس كلمة تقال باللسان، إنما هو اتباع للمنهج الذي جعله الله ترجمة عملية واقعية لهذا الإيمان، وجعل الإيمان مقدمة لتحقيقه في الحياة الواقعية وتكييف حياة المجتمع وفق مقتضياته"⁽⁵⁰⁾.

2- مال الربا عذاب لصاحبه في الدنيا والآخرة

⁽⁴⁸⁾ انظر: تفسير القرطبي 3/459 و "مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية" 29/441 و "حاشية ابن القيم".

.250/9

⁽⁴⁹⁾ في ظلال القرآن سيد قطب، 1/328.

⁽⁵⁰⁾ في ظلال القرآن سيد قطب ، 1/474.

قال تعالى (يمحق الله الربا) شدد الله الوعيد على أكل الربا، وجعل أكله من أفحش الخبائث وأكبر الكبائر، وبين عقوبة المرابي في الدنيا والآخرة، فمن عقوبته في الدنيا أنه يمحق برقة المال الذي خالطه الربا، فمهما كثرت أموال المرابي وتضخت، فهي محموقة البركة لا خير فيها، وإنما هي وبال على صاحبها، تعب في الدنيا وعذاب في الآخرة، ولا يستفيد منها، فكم تسمعون من تلف الأموال العظيمة بالحريق والغرق والفيضان، فيصبح أهلها فقراء بين الناس، وإن بقيت هذه الأموال الربوية بأيدي أصحابها، فهي محموقة البركة، لا ينتفعون منها بشيء، إنما يقاسون أتعابها، ويتحملون حسابها، ويصلون عذابها، وهذه عقوبة عاجلة، فلما عقوبته الآجلة فأشد وأبقى؛ كما بينها الله في كتابه، وما ذاك إلا لأن الربا مكب خبيث، وسحت ضار، وكابوس ثقيل على المجتمعات البشرية.

3- حرمان المرابي الكافر الأثيم من محبة الله جل وعلا

قال الله تعالى (والله لا يحب كل كفار أثيم) [سورة البقرة: آية 276]، أخبر الله سبحانه أنه لا يحب المرابي، وحرمانه من محبة الله يستلزم أن الله يبغضه ويمقتنه، فالمتصدق مؤمن كريم، والمرابي كفار أثيم.
فالمرابي مبغوض عند الله وعند خلقه؛ لأنه يأخذ ولا يعطي، يجمع ويمنع، لا ينفق ولا يتصدق، شحيح جشع، جموع منوع، تنفر منه القلوب، وينبذه المجتمع؛ وهذه عقوبة عاجلة، وعقوبته الآجلة أشد وأبقى.

يا للهول! ما أعظم وأشنع وأشد هذا الوصف الذي وصف الله بها المرابي، كفار، أي: مبالغًا في كفر النعمة، وهو الكفر الذي لا يخرج من الملة؛ فهو كفار لنعمة الله؛ لأنه لا يرحم العاجز، ولا يساعد الفقير، ولا ينظر المعسر، أو المراد أنه كفار الكفر المخرج من الملة إذا كان يستحل الربا، ثم وصفه الله في هذه الآية بصفة القسوة والغلظة وانهماك في الآثام والمعاصي، وصفه بأنه أثيم؛ أي: مبالغ في الإثم، منغمس في الأضرار المادية والخلاقية.

4- نفي الإيمان عن من استمر على أكل الربا

قال سيد قطب في قوله تعالى (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين) [سورة البقرة: آية 278]. إن النص يعلق إيمان الذين آمنوا على ترك ما بقي من الربا، فهم ليسوا بمؤمنين إلا أن يتقوا الله ويدرروا ما بقي من الربا، ليسوا بمؤمنين ولو أعلنوا أنهم مؤمنون، فإنه لا إيمان بغير طاعة وانقياد واتباع لما أمر الله به. والنصل القرآني لا يدعهم في شبهة من الأمر، ولا يدع إنساناً يتستر وراء كلمة الإيمان، بينما هو لا يطيع ولا يرتضي ما شرع الله، ولا ينقذه في حياته، ولا يحکمه في معاملاته، فالذين يفرقون في الدين بين الاعتقاد والمعاملات ليسوا بمؤمنين، مهما ادعوا الإيمان وأعلنوا بلسانهم أو حتى بشعائر العبادة الأخرى أنهم مؤمنون! ذلك أن التشريع الإسلامي موضوع ليواجه حياة البشر الواقعية، ويسيرها، ويطهرها ويطلقها تنمو وترتفع معاً، وفي الوقت ذاته علق اعتبارهم

مؤمنين على قبولهم لهذا التشريع وإنفاذه في حياتهم منذ نزوله وعلمهم به، واستجاش في قلوبهم - مع هذا - شعور التقوى لله، وهو الشعور الذي ينوط به الإسلام تنفيذ شرائعه، ويجعله الضمان الكامن في ذات الأنفس، فوق الضمانات المكفولة بالتشريع ذاته⁽⁵¹⁾.

5- صورة المرابي في الدنيا كالمصروع الذي يتخطبه الشيطان من المس (الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخطبه الشيطان من المس) [سورة البقرة: آية 275].

هكذا يصف - سبحانه - حال المرابين أنهم لا يقومون في الحياة ولا يتحركون إلا حركة الممسوس المضطرب القلق المتخطب، الذي لا ينال استقراراً ولا طمأنينة، ولا راحة. وهذه صفة العالم الذي نعيش فيه اليوم - في أنحاء الأرض - عالم القلق والاضطراب والخوف؛ والأمراض العصبية والنفسية - باعتراف عقلاً أهله ومفكريه، وعلمانه ودارسيه، وبمشاهدات المرافقين والزائرين العابرين لأقطار الحضارة الغربية - وذلك على الرغم من كل ما بلغته الحضارة المادية، والإنتاج الصناعي في مجموعه من الضخامة في هذه الأقطار. وعلى الرغم من كل مظاهر الرخاء المادي التي تأخذ بالأبصار، ثم هو عالم الحروب الشاملة والتهديد الدائم بالحروب المبيدة، وحرب الأعصاب، والاضطرابات التي لا تنتقطع هنا وهناك!

إنها الشقة البائسة المنكودة، التي لا تزييلها الحضارة المادية، ولا الرخاء المادي، ولا يسر الحياة المادية وخفتها وليتها في بقاع كثيرة. وما قيمة هذا كله إذا لم ينشئ في النفوس السعادة والرضى والاستقرار والطمأنينة؟ إنها حقيقة تواجه من يريد أن يرى؛ ولا يضع على عينيه غشاوة من صنع نفسه كي لا يرى! حقيقة أن الناس في أكثر بلاد الأرض رخاء عاماً، في أمريكا، وفي السويد، وفي غيرهما من الأقطار التي تفيض رخاء مادياً أن الناس ليسوا سعداء... إنهم فلقون، يطن القلق من عيونهم وهم أغنياء! وأن الملل يأكل حياتهم وهم مستغرقون في الإنتاج! وأنهم يغرقون هذا الملل في العربدة والصخب تارة، وفي التقاليع الغربية الشادة تارة، وفي الشذوذ الجنسي والجنسي تارة، ثم يحسون بالحاجة إلى الهرب، الهرب من أنفسهم، ومن الخواء الذي يعيش فيها! ومن الشقاء الذي ليس له سبب ظاهر من مرافق الحياة وجريانها، فيهربون بالانتحار، ويهربون بالجنون، ويهربون بالشذوذ! ثم يطاردهم شبح القلق والخواء والفراغ ولا يدعهم يستريحون أبداً! لماذا؟

السبب الرئيس طبعاً هو خواء هذه الأرواح البشرية الهائمـة المعذبة الضالة المنكودة - على كل ما لديها من الرخاء المادي - من زاد الروح... من الإيمان... من الاطمئنان إلى الله... وخواوها من الأهداف الإنسانية الكبيرة التي ينشئها ويرسمها الإيمان بالله، وخلافة الأرض وفق عهده وشرطه.

⁽⁵¹⁾ في ظلال القرآن، 1/ 330.

ويتفرع من ذلك السبب الرئيس الكبير بلاه الربا، بلاه الاقتصاد الذي ينمو، ولكنه لا ينمو سوياً معتدلاً، إذ تتوزع خيرات نموه وبركاتها على البشرية كلها، إنما ينمو مائلاً جانحاً إلى حفنة الممولين المراببين، القابعين وراء المكاتب الضخمة في المصارف، يفرضون الصناعة والتجارة بالفائدة المحددة المضمونة؛ ويجبرون الصناعة والتجارة على أن تسير في طريق معين، ليس هدفه الأول سد مصالح البشر وحاجاتهم التي يسعد بها الجميع، والتي تكفل عملاً منتظمًا ورزقاً مضموناً للجميع، والتي تهيئ طمأنينة نفسية وضمانات اجتماعية للجميع .. ولكن هدفه هو إنتاج ما يحقق أعلى قدر من الربح، ولو حطم الملايين وحرم الملايين وأفسد حياة الملايين، وزرع الشك والقلق والخوف في حياة البشرية جمِيعاً⁽⁵²⁾

6- تعريض المتعامل بالربا نفسه للقتل

إن المرابي يعرض نفسه للقتل ويفقدها حرمتها، قال الله تعالى (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلا فاذدوا بحرب من الله ورسوله) [سورة البقرة: آية 278-279]، فهذا إخبار من الله تعالى له بإعلان حرب عليه من الله ورسوله إن بقي مستمراً على العمل بالربا، ومن أعلنت عليه حرب من الله ورسوله فكيف يمكن أن تبقى حرمة نفسه ؟

روى الإمام ابن جرير الطبراني عند تفسير هاتين الآيتين في "تفسيره" قول حبر الأمة وترجمان القرآن الصحابي الجليل عبد الله بن العباس رضي الله عنهما: "فمن كان مقیماً على الربا لا ينزع عنـه، فحقٌّ على إمام المسلمين أن يستتبـيه، فإن نزع، وإلا ضرب عنـه"⁽⁵³⁾. وروى عن الربيع أنه قال: "أو عـد الله أكل الربا بالقتل"⁽⁵⁴⁾.

وقال البيضاوي في "تفسيره": "وتنکير حرب للتعظيم، وذلك يقتضي أن يقاتل المرابي بعد الاستتابة حتى يفيء إلى أمر الله كالباغي"⁽⁵⁵⁾.

7- المرابي ظالم لنفسه ظالم لغيره

أكل الربا ظالم لنفسه ولغيره، وموكله مظلوم وقد يكون ظالماً أيضاً، قال الله تعالى (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذرروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلا فاذدوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تُظْلَمُون) [سورة البقرة: آية 278-279]، فالزيادة على رأس المال ربا، وهو ظلم، والله يكره الظلم ويحرمه، وبنهى عنه، وفي الحديث القدسي: "يَا عَبْدِي إِنِي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً؛ فَلَا تَظَالِمُوا"⁽⁵⁶⁾. والله عز وجل لا

⁽⁵²⁾ في ظلال القرآن، 1/ 326.

⁽⁵³⁾ رواه ابن جرير الطبراني في "تفسيره" (6261).

⁽⁵⁴⁾ رواه ابن جرير الطبراني في "تفسيره" (6266).

⁽⁵⁵⁾ انظر "تفسير البيضاوي" ص 40.

⁽⁵⁶⁾ أخرجه مسلم (2577) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

يغفل عن الطالم، إنما يمد له في الأجل لعله يتوب ويعود إلى الله، وإن بقي على غيه وظلمه فسيلقى يوم الحسرة والندامة العذاب الأليم. وجاء وعد الله للظالمين بأصناف شتى من ال威يلات والعذاب الأليم في آيات كثيرة من الكتاب العزيز، من ذلك: قوله الله تعالى (ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم أخرجو أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكرون) [سورة الأنعام: آية 93].

9- الربا يحرم العبد الفلاح والنجاح في الدنيا

قال الله تعالى (يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعكم تفاحون) [سورة آل عمران: آية 130].

قال البقاعي: "اجعلوا بينكم وبين مخالفة نهيه عن الربا وقاية بالإعراض عن مطلق محبة الدنيا والإقبال عليها، لتكونوا على رجاء من الفوز بالمطلب، فمن له ملك الوجود وملكه فإنه جدير بأن يعطيكم من ملكه إن اتقتم، ويمنعكم إن تساهلتم، فهو نهي عن الربا بتصريح العبرة"⁽⁵⁷⁾. وقال سيد قطب: "الفلاح هو الثمرة الطبيعية للتقوى، ولتحقيق منهجه الله في حياة الناس"⁽⁵⁸⁾.

10- سوء خاتمة المرابي؛ دنيا، وبرزخاً وأخرة

قال ملا علي القاري: "الربا يؤدي ب أصحابه إلى خاتمة السوء والعياذ بالله تعالى، كما أخذه العلماء من قوله تعالى (فَبِنَ لَمْ تَفْطُلُوا فَلَذْنُوا بِحَرْبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) [سورة البقرة: آية 279] ومن حاربه الله ورسوله، أو حارب الله ورسوله، لا يفلح أبداً، فمن احتضره الموت وهو مصر على أكل الربا، بأن لم يتتب منه، يكون ذلك معيناً للشيطان على إغوائه في هذه الحالة، إلى أن يطيعه فيموت على الكفر، ليتحقق فيه تلك المحاربة. وفي قوله تعالى (يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعكم تفاحون واتقوا النار التي أعدت للكافرين) [سورة آل عمران: آية 130-131]، أيذان أيضاً بأنه يخشى عليه الكفر"⁽⁵⁹⁾.

وقال أيضاً: "اعتياز الربا والتورط فيه علامة على سوء الخاتمة، إذ من حاربه الله ورسوله كيف يختم له مع ذلك بخير؟ وهل محاربة الله ورسوله له إلا كنایة عن إبعاده عن مواطن رحمته، وإحلاله في دركات شقاوته"⁽⁶⁰⁾.

والمرابي جشع غليظ نهم، لا يرضى بما قسم الله له من رزق حلال، إنما يتعداه لأن يتعامل بالحرام، فيحصل مكاسب غير مشروعة، تورده المهالك، وتنزل به العذاب الأليم في الحياة الدنيا، فالمرابي يعرض نفسه للعقوبات السابقة الذكر آنفاً في دنياه جسداً والروح تابعة له. ولما كان حال المرابي أنه لا يرتدع عن تعاطي

⁽⁵⁷⁾ انظر: نظم الدرر للبقاعي، 114/2.

⁽⁵⁸⁾ في ظلال القرآن لسيد قطب، 474/1.

⁽⁵⁹⁾ انظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب، 311/9.

⁽⁶⁰⁾ انظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيثمي، 93/2.

الربا والتعامل به، مد الله له في العذاب، وجعله ملزماً له في حياة البرزخ بعد الممات روحًا والجسد تابع لها، وعذابه مستمر إلى يوم القيمة، حتى يكون ماله الربوي حسرة عليه ليس في الدنيا فحسب، بل بعد الممات أيضاً، وما سيلقاه عند الله في الآخرة أشد وأنكى، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال النبي ص: "رأيتُ الليلةَ رجُلَيْنِ أثيَّانِي، فأخْرَجَنِي إِلَى أَرْضِ مَقْدَسَةٍ، فانطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهَرٍ مِنْ دَمٍ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ، وَعَلَى وَسَطِ النَّهَرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدِيهِ حِجَارَةً، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهَرِ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ، رَمَ الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِيهِ، فَرَدَهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ، رَمَ فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقَلَّتْ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّهَرِ أَكَلَ الرِّبَآ" (61).

قال الحافظ ابن حجر: "قال ابن هبيرة: إنما عوقب أكل الربا بسياحته في النهر الأحمر، وإقامه الحجارة، لأن أصل الربا يجري في الذهب، والذهب أحمر، وأما إقام الملك له الحجر، فإنه إشارة إلى أنه لا يغنى عنه شيئاً، وكذلك الربا، فإن صاحبه يتخيّل أن ماله يزداد، والله من ورائه محقه" (62).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ص: "رأيتُ ليلةً أُسْرِيَ بي عَلَى قَوْمٍ بُطُونُهُمْ كَالْبَيْوتِ، فِيهَا الْحَيَّاتُ، ثُرَى مِنْ خَارِجٍ بُطُونِهِمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هُؤُلَاءِ يَا حِبْرَ ائِلِيْلِ؟ قَالَ: هُؤُلَاءِ أَكْلَةُ الرِّبَآ" (63).

صُور عقوبات الحياة الآخرة جسداً وروحـاً

الدنيا دار العمل والابتلاء، والأخرة دار الحساب والجزاء، ولما كان المرادي يعمل في الدنيا في طاعة الشيطان، ومعصية الرحمن، كانت عاقبة أمره يوم القيمة خسراً، وينزل الله به العذاب الأشد والأنكى، فشن الإسلام ثورة وحملة هائلة مفزعه على تلك الجريمة الشنيعة، التي ذاقت البشرية من ويلاتها وبالإنها ما لم تذق قط من ويلات وبلاء، فصورها وأهلها تصويراً مخيفاً من عبأ، وذلك من خلال العقوبات التي توعد الله بها أهل هذه الكبيرة المفزعه.

فالمرادي يبعث يوم القيمة متخبطاً على هيئة المجانين، قال الله تعالى (الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا) [سورة البقرة: آية 275].

قال أبو جعفر الطبرى في "تفسيره": "الذين يُرْبِّونَ الربا لا يقومون في الآخرة من قبورهم إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس، يعني: يخنقه فيصرعه من الجنون" (64).

وقال الشوكاني: "إنه يبعث كالمحنون عقوبة له، وتمقيناً عند أهل المحشر" (65).

(61) أخرجه البخاري (2085).

(62) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني، 445/12.

(63) رواه ابن ماجه (2273) وابن ساده ضعيف.

(64) انظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن لابن جرير الطبرى، 8/6.

وقال ابن حجر الهيثمي المكي: "وقوله تعالى (لا يقونون) إلخ: أي لا يقونون من قبورهم (إلا كما يقون) أي مثل قيام (الذي يتخطبه الشيطان) أي يصرعه الشيطان، من خطب البعير بأخلفه إذا ضرب الأرض بها (من المس) أي من أجل مسّه له، أو من جهة الجنون، فإذا بعث الله الناس يوم القيمة خرجوا مسرعين من قبورهم، إلا أكلة الربا، فإنهم كلما قاموا سقطوا على وجوههم وجنوبهم وظهورهم، كما أن المتصروع يحصل له ذلك، وسر ذلك أنهما لما أكلوا هذا الحرام السحت بوجه المكر والخداع، ومحاربة الله ورسوله، ربا في بطونهم، وزاد حتى أثقلها، فلذلك عجزوا عن النهو من مع الناس، وصاروا كلما أرادوا الإسراع مع الناس ونهضوا، سقطوا على ذلك الوجه القبيح، وتخلعوا عنهم"⁽⁶⁶⁾.

والبعث على هذه الهيئة من التخطب والجنون على مرأى من الخلائق، تكون سمة الذين يؤثرون التعامل بجريمة الربا المقيمة، يُعرفون بها بين أهل الموقف، وهي هتك وفضيحة وخزي لهم.

قال سيد قطب: "وما كان أي تهديد معنوي ليلجء إلى الحس ما تبلغه هذه الصورة المجمدة الحياة المتحركة . . صورة الممسوس المصروع . . وهي صورة معروفة معهودة للناس، فالنص يستحضرها لتؤدي دورها الإيحائي في إفراز الحس، لاستجاشة مشاعر المرابين، وهزها هزة عنيفة تترجمهم من مألف عادتهم في نظامهم الاقتصادي، ومن حرصهم على ما يحققه لهم من الفائدة . . وهي وسيلة في التأثير التربوي ناجعة في مواضعها، بينما هي في الوقت ذاته تعبر عن حقيقة واقعة"⁽⁶⁷⁾.

وتصور هذا الوعيد الشديد للمرابي بالعذاب الأليم في النار التي أعدت للكافرين، وأنه من المخلدين فيها فقد وصف الله تعالى تلك النار كونها أعدت للكافرين، فإن فيه غاية الوعيد والزجر، لأن المؤمنين المخاطبين باتقاء المعاصي إذا علموا بأنهم متى فارقوا التقوى دخلوا النار المعدة للكافرين، وقد تقرر في عقولهم عظمة عقوبة الكافرين زجروا عن المعاصي أتم الزجر.

قال ابن حجر الهيثمي: "وقوله تعالى (ذلك بأنهم) إلخ، أي أذاقهم الله ذلك العذاب الشديد بسبب قولهم الفاسد، الذي حكموا فيه قياس عقولهم الفاقدة، حتى قدموه على النص (قالوا إنما البيع مثل الربا) جاعلين الربا هو الأصل المقيس عليه البيع، مبالغة في حله ومحبته والاعتناء بشأنه"⁽⁶⁸⁾.

وقال سيد قطب واصفاً حال الذين يأبون إلا التعامل بالنظام الربوي، وهم يعيشون في نشوة الحياة الدنيا، وطول أملهم بالعيش فيها، وغفلتهم عن الحياة الآخرة - وهي أقرب إليهم من حبل الوريد - وما توعدهم الله فيها، قال: "وهذا التهديد بحقيقة العذاب

⁽⁶⁵⁾ انظر: فتح الباري للشوكاني، 401/1

⁽⁶⁶⁾ انظر: الزواجر عن اقرار الكبائر لابن حجر الهيثمي، 2/86.

⁽⁶⁷⁾ في ظلال القرآن لسيد قطب، 324/323.

⁽⁶⁸⁾ انظر: الزواجر عن اقرار الكبائر لابن حجر الهيثمي، 2/88.

في الآخرة يقوى ملامح المنهج التربوي، ويعمقه في القلوب، ولكن لعل كثريين يغريهم طول الأمد، وجهل الموعد، فيبعدون من حسابهم حساب الآخرة هذا!»⁽⁶⁹⁾.

وكذلك يكون من عذاب الآخرة بأن الله يمحق أعمال صاحب الربا يوم القيمة. قال ابن حجر الهيثمي: «(يمحق الله الربا) أي معاملة لفأعليه بنقيض قصدهم، فإنهم آثروه تحصيلاً للزيادة، غير ملتفتين إلى أن ذلك يغضب الله تعالى، فمحق تلك الزيادة، بل والمال من أصله، حتى صير عاقبتهم إلى الفقر المدقع، كما هو مشاهد من أكثر من يتعاطاه، هذا كله محق الدنيا.

وأما محق الآخرة؛ فقال ابن عباس رضي الله عنهم: «لا يقبل منه صدقة ولا جهاد ولا حج ولا صلة». وأيضاً فإنه يموت ويترك ماله كله، وعليه عقوبته وتبعته، والعذاب الأليم بسببه . . . وهما مصيبيتان؛ لن يصاب أحد بمثلهما، أن ترك مالك كله، وتعاقب عليه كله.

وأيضاً صح أن الأغنياء يدخلون الجنة بعد القراء بخمسةٍ عام، فإذا كان هذا في الأغنياء بالمال الحلال المحسن، مما ظنك بذى المال الحرام السحت، فذلك كله هو المحق والنقصان والخسران المبين، والذل والهوان»⁽⁷⁰⁾.

وخلاصة القول فإن الله الخالق والمحيط قد صور المرابي بعده صور، تخلع من بشاعة عاقبة المرابي نفوسهم، وبين الخطاب الديني المعجز عظيم الضرر والأذى الذي يلحق بالفرد وبالآمة إذا تعاملوا بالربا، وبين كذلك أن انتشار الأمراض والأوبئة والسخط والقطط الذي سكن هذا العالم وتوطن فيه ما هو إلا بسبب هذه الحرب الربوية المدمرة. واستطاع البحث أن يخلص إلى أن الخطاب الديني التشعري قد حل محل الخطاب الشعري في دعوة الناس وإصلاح أمور حياتهم، وتصوير واقعهم بعدة صور حسيّة متكاملة متراقبة لفظاً، ومعنى، وحركة، وتشخيصاً وتجمسيماً. جاء ذلك بأسلوب رصين معجز، يتصرف بجوامع الكلم، ومن أصدق من الله قيلا!

.327/1 في ظلال القرآن،⁽⁶⁹⁾

.90/2 انظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيثمي،⁽⁷⁰⁾

المصادر والمراجع

- الألوسي، محمود شكري. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، بولاق، مصر، 1301 هـ.
- ابن الأثير، مجد الدين بن محمد الجزري. النهاية في غريب الحديث، دار إحياء الكتب العربية.
- ابن تيمية، تقي الدين أحمد. القواعد النورانية الفقهية.
- ابن حيان، محمد بن حيان البشتي. صحيح ابن حيان.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. سنن أبي داود، تعليق محمد محي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث.
- أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفرايني. مسند أبي عوانة، دار المعرفة، بيروت.
- ابن القيم، شمس الدين محمد بن أبي بكر الدمشقي. إعلام الموقعين، عن رب العالمين، مطبعة السعادة، مصر، 1374 هـ.
- ابن ماجة، أكبر عبد الله بن يزيد القزويني. سنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث، 1395 هـ.
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم الأنصارى. لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1990.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، بيروت.
- البزار، أحمد بن عمرو البصري. مسند البزار.
- البطل، علي. الصورة في الشعر العربي.
- البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر الدرر.
- البيضاوي، ناصر بن عمر بن محمد الشيرازي. أنوار التنزيل وأسرار التأويل. الحلبي، مصر، 1375 هـ.
- البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى. مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، 1344 هـ.
- الحاكم، محمد بن عبد الله. المستدرك.
- حنبل، أحمد بن محمد. مسند الإمام أحمد. المكتب الإسلامي، بيروت.
- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر حسين القرشي. مفاتيح الغيب.
- السامح، أحمد عبد الرحيم. مجلة الجامعة الإسلامية، العدد 34.
- سيد قطب، ظلال القرآن، دار الشروق، 1988.
- الشوكتاني، محمد بن علي بن محمد. نيل الأوطار. الحلبي، مصر.
- الصابوني، محمد علي. صفوة التفاسير.
- الصناعي، محمد بن إسماعيل. سبل السلام. المكتبة التجارية الكبرى، مصر.

- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. المعجم الوسيط، تحقيق محمود الطحان. مكتبة المعارف، الرياض.
- الطبرى، محمد بن حرير. جامع البيان عن تأویل القرآن، تهذیب صلاح الخالدي. دار القلم، دمشق، 1997.
- العزىزى، محمد رامز عبد الفتاح. تحريم الربا في الإسلام والديانتين اليهودية والنصرانية.
- العسقلانى، أحمد بن علي بن حجر. فتح الباري بشرح صحيح البخارى. دار المعرفة، بيروت.
- القارىء، علي بن سلطان محمد. مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح.
- القرضاوى، يوسف. الحلال والحرام في الإسلام.
- المالکي، محمد بن أبي القاسم أحمد. بداية المجتهد ونهاية المقتضى.
- المترک، عمر عبد العزيز. الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية. دار النهضة، الرياض.
- المناوى، محمد بن عبد الرؤوف. فيض القدير بشرح الجامع الصغير. دار المعرفة، بيروت، 1391هـ.
- نافع، عبد الفتاح صالح. الصورة الفنية في شعر بشار بن برد. دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، 1983.
- النووى، يحيى بن شرف النووى الدمشقى. المجموع، شرح مهذب الشيرازى. طبع منير الدمشقى، مصر.
- الهيثمى، ابن حجر. الزواجر عن اقتراف الكبائر.
- يعقوب، أميل وأخرون. قاموس المصطلحات اللغوية والأدبية.